

06101 - حكم حلف المرء بذمته وشبابه - نور على الدرب

عبد العزيز بن باز

لدينا عادة مستجدة وهي الحارف بالذمة او بالشباب بدل الحلف بالله. فهل هذا جائز بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - [00:00:00](#)

الحلف بغير الله لا يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان حالفا من يحلف بالله او ليصمت وقال لا ايضا عليه الصلاة والسلام من كان حالفا ولا يحلف الا بالله او ان يصمت - [00:00:24](#)

قال ايضا عليه الصلاة والسلام من حلف بشيء دون الله اخرجته الامام احمد رحمه الله المسند باسناد صحيح عن عمر رضي الله عنه وخرج ابو داود والترمذي رحمهم الله باسناد صحيح - [00:00:44](#)

عن ابن عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بغير الله طبعاً كفر او اشرك وهذا يحتمل انه شك من الراوي هل قال النبي كفر او قال اشرك - [00:01:03](#)

اول معنى انه حصل له هذا وهذا وتكون او بمعنى الواو يعني كفر واشرك وبهذا يعلم ان الحلف بغير الله امر لا يجوز مطلقة لا بالانبياء ولا بالملائكة الكعبة قمنا بالامانة - [00:01:21](#)

هنا بذمة فلان وعلى رأس فلان ولا شرف فلان ولا حياة فلان ولا غير ذلك بذمتي برأسي او بشرفي او بحياتي وحياتي فلان وما اشبه ذلك كل هذا لا يجوز. او قبل الامانة او بالنبي - [00:01:44](#)

الكعبة كل ذلك لا يجوز وفي الحديث الصحيح يقول صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس منا وبهذا يعلم ان الواجب على المسلمين الحذر من هذه الايمان الباطلة وان يعود نفسه - [00:02:05](#)

بالله وحده سبحانه وتعالى وان يحذر من الحلف بغيره عز وجل كائنا من كان وهكذا لا يقول ما شاء الله وشاء فلان ولا اقول لولا الله وفلان ولا يقول هذا من الله ومن فلان فليأتي بئمه - [00:02:23](#)

ما شاء الله ثم شاء الله اذا كان له تسبب هالشخص بان دفع عنك شراً وحماك من شر تقول ما شاء الله ثم شاء فلان تركنا وكذا قول الله ثم فلان - [00:02:49](#)

هذا من الله ثم من فلان لا بأس اما ان تقول لولا الله وفلان او هذا من الله وفلان او لا او ما شاء الله وشاء فلان هذا لا يجوز - [00:03:04](#)

من المحرمات الشركية الواجب الحذر من هذه الكلمات بغير الله سبحانه وتعالى تعظيماً لله وطاعة لأمره وأمر رسوله عليه الصلاة والسلام ووقوفاً عند حدود الله عز وجل نعم - [00:03:18](#)